قرار لجنة الفصل النهائي

رقم القضية لدى لجنة الفصل	رقم قرار لجنة الفصل	تاريخ صدور القرار
46/289	5540/ل/د2/2025م لعام 1446هـ	1446/7/14هـ، الموافق 2025/01/14م،
نوع الدعوى	التصنيف	سبب النهائية
مدنية	اكتتاب	فوات موعد الاستئناف

الوقائع

تتلخص وقائع هذه الدعوى في أن المدعي، تقدم إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بصحيفة دعوى ضد الشركة المدعى عليها، جاء فيها ما نصه "أتقدم بدعوى ضد الشركة المدعى عليها الذي تم عن طريقه الاكتتاب في الشركتين، الأولى الشركة (أ) والثانية الشركة (ب)، لم تقم الشركة المدعى عليها، بتسوية عمليات الاكتتاب حيث تجدون أدناه التسلسل الزمني لعمليات الاكتتاب والمستندات الداعمة. 1- في تاريخ (--) تم الاكتتاب في الشركة (أ) بعدد (--) سهم، بقيمة (19,800) ريال، وتم استلام رقم الطلب للاكتتاب (--) كما هو مرفق لكم في الملحق رقم (1). 2- الموافق (--) تم التواصل مع الشركة المدعى عليها، وتقديم طلب برقم (--) وإفادتنا بعدم وجود طلب اكتتاب، وبعد التواصل مع خدمة العملاء تمت إفادتنا بأنه سيتم تنفيذ الاكتتاب وقت إعلان التخصيص، مرفق ملحق (2). 3- في تاريخ (--) تم الإعلان عن التخصيص ولم يتم سحب المبلغ من المحفظة وتم التواصل مع الشركة المدعى عليها، ورفع تذكرة برقم (--) مرفق صورة منها، وتمت إفادتنا بعدم قبول الاكتتاب كون المحفظة غير مؤهلة للتداول، وهذا غير صحيح حيث أن لدي محفظتين مؤهلة للتداول وأملك أسهم وقت الاكتتاب في سوق نمو في كلا المحفظتين تم تزويد الشركة المدعى عليها، بإثبات أن المحافظ مؤهلة، مرفق ملحق (3). 4- في تاريخ (--) تم تقديم شكوى لدى الهيئة برقم (--) وتقديم المستندات الموضحة أعلاه، مرفق ملحق (4). 5- خلال الشكوى أفادت الشركة المدعى عليها، بأن سبب عدم قبول الاكتتاب ليس كما تم تزويدنا سابقاً في التذكرة رقم (--) والتذكرة رقم (--)، إذ أفادت الشركة المدعى عليها، فيهما أن المحفظة غير مؤهلة وأن سيتم تسوية العملية وقت التخصيص، وإنما أفاد أنه لا يوجد رصيد في المحفظة وقت الاكتتاب كما هو ظاهر لكم في الشكوى المودعة في موقع الهيئة وقدم تقرير من المحفظة التي لم يتم الاكتتاب بها رقم (--)، حيث أن الاكتتاب في الشركة (أ) تم في المحفظة رقم (--). كما أرفق لكم في الملحق رقم (5) الآتي: تقرير من المحفظة رقم (--) من تاريخ (--) حتى تاريخ (--)، توضح عملية الاكتتاب في الشركة (أ) وشرح للعمليات التي تمت في

التقرير كالتالي: إيداع نقدي من حوالة خارجية بتاريخ (--) بقيمة (58,000) ريال. عملية شراء أسهم بقيمة (23,126.2) ريال في تاريخ (--) الرصيد المتاح (34,874.83) ريال مبلغ حر ليس تحت التسوية (T+2)؛ كونه من حوالة خارجية من حسابي في البنك (أ). الرصيد في تاريخ (--) هو (34,874.83) ريال مبلغ حر ليس تحت التسوية كونه من حوالة خارجية. كما تعلمون أن النظام لا يسمح بالاكتتاب بأعلى من النقد المتوفر في المحفظة والذي يؤكد عدم صحة ادعاء الشركة المدعى عليها، كما أتقدم لكم بتفصيل عملية الاكتتاب في الشركة (ب) كالتالي: 1- في تاريخ (--) تم الاكتتاب في الشركة (ب) بعدد أسهم (--) سهم، بقيمة (8,800) ريال وتم استلام رقم طلب الاكتتاب (--) كما هو مرفق لكم في الملحق رقم (6). 2- لم يتم تنفيذ طلب الاكتتاب من الشركة المدعى عليها، وتم رفع تذكرة في نفس يوم الاكتتاب برقم (--) وتمت إفادتنا بأنه تم استلام طلب الاكتتاب وأنه سيتم تنفيذه وقت إعلان التخصيص مرفق ملحق رقم (6). 3- في تاريخ (--) تم الإعلان عن التخصيص ولم يتم تنفيذ الاكتتاب كما أفادت الشركة المدعى عليها. 4- في تاريخ (--) تم تقديم شكوى لدى هيئة السوق المالية برقم (--) وتقديم المستندات الموضحة أعلاه، مرفق ملحق (4). 5- أفادت الشركة المدعى عليها، في الشكوى المقدمة لدى الهيئة أن سبب عدم تنفيذ طلب الاكتتاب ليس كما تم إفادتي في الطلب رقم (--) وإنما هو عدم وجود رصيد كافي وقت الاكتتاب في المحفظة التي تم الاكتتاب بها وهذا الادعاء غير صحيح. 6- كما تجدون في الملحق رقم (7) تقرير من المحفظة رقم (--) في تاريخ (--) توضح الرصيد وقت الاكتتاب وتأكيد استلام طلب الاكتتاب في الشركة (ب) من الشركة المدعى عليها، كما هو موضح بالملحق رقم (6). كما أؤكد أن النظام لا يسمح بالاكتتاب بأعلى من النقد المتوفر في المحفظة. الطلبات: تعويضي عن عدم قيام الشركة المدعى عليها، بمهامها بتسوية عمليات الاكتتاب في الشركتين الشركة (أ)، اكتتاب الشركة (ب). مبلغ التعويض إن وجد: (932.9) ريال".

وفي تاريخ (--)، تم تزويد الشركة المدعى عليها بنسخة من صحيفة الدعوى بطلب الإجابة.

وفي تاريخ (--)، وردت إلى الدائرة مذكرة جوابية من وكيل الشركة المدعى عليها، جاء فيها ما نصه "نفيد سعادتكم بأنه سعياً من موكلتي الشركة المدعى عليها، الدائم لحل كافة النزاعات ودياً، وحفاظاً على وقتكم الثمين؛ فإن موكلتي الشركة المدعى عليها، والمدعي اصطلحا على أن يتنازل المدعي عن هذه الدعوى. لذا؛ فإننا نطلب الحكم بإثبات انتهاء النزاع صلحاً".

وفي تاريخ (--)، تم تزويد المدعي بنسخة من هذه المذكرة بطلب الإجابة. والتعقيب عليه في تاريخ (--).

وفي تاريخ (--)، وردت إلى الدائرة مذكرة جوابية من المدعي، جاء فيها ما نصه "نفيدكم بأنه تم حل النزاع محل الدعوى ضد الشركة المدعى عليها، كما وأشكر لكم متابعتكم وحرصكم على تطبيق أحكام نظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية".

وفي ضوء ما سبق، قررت الدائرة الاكتفاء بما تم تقديمه، وحجز الدعوى للدراسة والمداولة؛ تمهيداً لإصدار قرارٍ فيها.

الأسباب

حيث إن موضوع الدعوى هو نزاع بين مستثمر وإحدى مؤسسات السوق المالية في شأن عملية اكتتاب في أسهم مطروحة في السوق المالية، فإن هذه الدعوى تعد من الدعاوى التي تدخل في اختصاص اللجنة بموجب نظام السوق المالية، الصادر بالمرسوم الملكي ذي الرقم (م/30) والتاريخ 1424/06/02هـ، وتعديلاته.

ومن حيث الموضوع، فإنه بتأمل الدائرة في أوراق الدعوى وإجابات الطرفين بعد إمهالهما ما يكفي لإبداء وتقديم ما لديهما؛ تبين لها أن دعوى المدعي تتمثل في أنه اكتتب عن طريق الشركة المدعى عليها في تاريخ (--) في الشركة (أ) بعدد (--) سهم، بقيمة إجمالي قدرها (19,800) ريال، واكتتب في تاريخ (--) في الشركة (ب) بعدد (--) سهم، بقيمة إجمالية قدرها (8,800) ريال، دون أن يتم تنفيذ أي من هذه الاكتتابات على الرغم من أن محافظه مؤهلة لتسوية العمليات، وعليه فهو يطالب بإلزام الشركة المدعى عليها بتعويضه عن عدم تسوية عمليات الاكتتاب في الشركتين بمبلغ وقدره (932.9) ريال. في حين دفعت الشركة المدعى عليها بأنها أبرمت صلحاً مع المدعي على أن يتنازل عن هذه الدعوى، وطلبت الحكم بإثبات انتهاء النزاع صلحاً، وذلك على النحو الوارد في الوقائع.

وحيث أفادت الشركة المدعى عليها في مذكرتها الواردة إلى الدائرة في تاريخ (--) أن طرفي الدعوى اتفقا على أن يتنازل المدعي عن هذه الدعوى وطلبت إثبات انتهاء النزاع صلحاً، وحيث أقر المدعي في مذكرته الواردة إلى الدائرة في تاريخ (--) بأن النزاع القائم بينه وبين الشركة المدعى عليها قد تم حله.

وحيث تنص المادة (السبعون) من نظام المرافعات الشرعية على أن "للخصوم أن يطلبوا من المحكمة في أي حال تكون عليها الدعوى تدوين ما اتفقوا عليه من إقرار أو صلح أو غير ذلك في محضر الدعوى، وعلى المحكمة إصدار صك بذلك".

ولما تقدمَ مِن أسبابٍ، وبعدَ المداولةِ نظاماً، قَرَرت الدائرة الآتي:

انقضاء الدعوى لانتهاء الخصومة صلحا.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.